الجمعية العامة

Distr.: General
3 Avril 2017
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والثلاثون
٢٧ شباط/فبراير – ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧
البند ١٠ من جدول الأعمال

بيان من الرئيس

PRST 34/1– حالة حقوق الإنسان في هايتي

خلال الجلسة التاسعة والخمسين، المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، أدلى رئيس المجلس ببيان فيما يلي نصه:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

١- *يعرب عن شكره* للخبير المستقل على التقرير الذي قدمه عن حالة حقوق الإنسان في هايتي[(١)]، ويلاحظ ما استجد من تطورات قانونية وسياسية في هايتي، ولا سيما ما يلي:

(أ) تنصيب البرلمان الجديد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية وانتخابات مجلس الشيوخ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، والانتخابات المحلية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛

(ب) التشكيلة الجديدة للمجلس الانتخابي المؤقت المؤلفة من تسعة أعضاء، ثلاثة منهم نساء؛

(ج) انتخاب الرئيس الهايتي الثامن والخمسين بالاقتراع العام، وتنصيبه في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٧؛

(د) تصديق البرلمان الهايتي على اتفاق باريس بشأن تغير المناخ في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٧؛

(هـ) تنصيب الحكومة الجديدة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٧؛

(١) A/HRC/34/73.

الرجاء إعادة الاستعمال

٢- *يرحب* باستعراض حكومة هايتي أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦؛

٣- *يرحب أيضاً* بإنشاء اللجنة الرئاسية المعنية بالحبس الاحتياطي المطول، في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، المستحدثة بغرض وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان في هذا المجال، وبإنشاء اللجنة الرئاسية للتحقيق في حالة المحتجزين في السجون، في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٧؛

٤- *يرحب كذلك* بعرض ثلاث اتفاقيات على البرلمان بغرض التصديق عليها، وهي: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية، واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية؛

٥- *يرحب* بتقرير الأمين العام بشأن إعادة تشكيل وجود الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي[٢]، ويذكر بأهمية حماية وتعزيز حقوق الإنسان في هايتي؛

٦- *يرحب* باستراتيجية منظمة الأمم المتحدة الجديدة لمكافحة الكوليرا في هايتي المقترحة من الأمين العام في تقريره بشأن الموضوع[٣]، والتي كررت الجمعية العامة تأكيدها في قرارها ١٦١/٧١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

٧- *يسلّم* بأن التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، سواء منها المدنية والسياسية أو الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يشكل عاملاً من عوامل تحقيق السلام والاستقرار والتنمية في هايتي؛

٨- *يرحّب* بتجديد هايتي التزامها بالتنفيذ الفعلي للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي هي طرف فيها، فقد تبين ذلك بوضوح أثناء استعراض لجنة حقوق الطفل تقريري هايتي الدوريين الثاني والثالث[٤] في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، واستعراض اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تقريريها الدوريين الثامن والتاسع في آذار/مارس ٢٠١٦[٥]؛

٩- *يشجع* حكومة هايتي على مواصلة التعاون الكامل والفعال مع هيئات المعاهدات وعلى تقديم التقارير المتأخرة إلى الهيئات ذات الصلة؛

١٠- *يشجع أيضاً* حكومة هايتي على رصد مشروع القانون الجنائي ومشروع قانون الإجراءات الجنائية اللازمين لإصلاح وتحديث النظام القضائي، ووضع وتنفيذ استراتيجية لخفض مدة الحبس الاحتياطي وتحسين ظروف الاحتجاز؛

١١- *يعرب* عن رغبته في أن تعيد السلطات الهايتية تأكيد التزاماتها الرامية إلى تحسين الظروف المعيشية للهايتيين رجالاً ونساء، بواسطة جملة أمور منها إيلاء المزيد من الاهتمام لاحترام حقوق الإنسان، ويعرب، في هذا الصدد، عن قلقه إزاء تحديات حقوق الإنسان ويشجع السلطات الهايتية على تحقيق مزيد من التقدم؛

---

(٢) S/2017/223.

(٣) A/71/620.

(٤) CRC/C/HTI/2-3.

(٥) CEDAW/C/HTI/8-9.

١٢- *يلاحظ* بأسف أن المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في البرلمان، ويشجع بقوة حكومة هايتي على تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية، ويحثها على تنفيذ المادة ١٧-١ من دستور عام ١٩٨٧، التي تحدد حصة لا تقل عن ٣٠ في المائة للنساء في جميع مستويات الحياة الوطنية؛

١٣- *يحث* حكومة هايتي على مواصلة تعزيز سيادة القانون، بطرق منها مكافحة الإفلات من العقاب، والفساد والجريمة وأسبابها، ويشجعها بقوة على مواصلة تعزيز قدرات الشرطة الوطنية ونظام السجون، فضلاً عن التدابير الرامية إلى استقلال قضاة الحكم وتحليهم بالمهنية وبالنزاهة، لكفالة سير عمل المؤسسات والخدمات العامة والتمتع بجميع حقوق الإنسان؛

١٤- *يشجع* حكومة هايتي على تعزيز المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان، وبخاصة مكتب حماية المواطنين، والحرص على امتثالها للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وتزويد تلك المؤسسات بالوسائل اللازمة لأداء عملها بشكل مستقل؛

١٥- *يشجع بقوة* حكومة هايتي على مواصلة اتخاذ التدابير السياسية والقانونية اللازمة بغية ضمان حقوق الضعفاء من الناس، بمن فيهم الأطفال العاملون في المنازل وضحايا الاتجار بالبشر، وإيلاء اهتمام خاص لمحنة الأشخاص الذين لا يحملون وثائق هوية؛

١٦- *يشجع بقوة* أيضاً حكومة هايتي على مواصلة مكافحة العنف والتمييز على أساس نوع الجنس؛

١٧- *يشجع* حكومة هايتي على مواصلة البحث عن حلول دائمة للتنمية الاقتصادية في هايتي، استناداً إلى الزراعة التي تشكل المصدر الرئيسي للدخل بالنسبة لغالبية السكان؛

١٨- *يرحّب* بحرارة بالعمل المحمود الذي اضطلع به الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في هايتي، والذي يندرج في إطار المساعدة التقنية وتعزيز القدرات؛

١٩- *يحث* حكومة هايتي على تنفيذ التوصيات التي قدمها الخبير المستقل في تقريره:

(أ) محو الأمية في أجل قصير ومعقول؛

(ب) وضع حد لحالات الحبس الاحتياطي المطول من خلال تيسير عمل اللجنة الرئاسية المعينة لهذا الغرض، وتنفيذ توصياتها في الوقت المناسب؛

(ج) إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والتعويض عن الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان التي ارتكبت في الماضي؛

(د) توفير سكن لائق للمشردين داخلياً الذين ما زالوا يعيشون في المخيمات بعد زلزال عام ٢٠١٠ وإعصار ماثيو؛

(هـ) منح المعرضين لخطر انعدام الجنسية من الهايتيين أو الأشخاص من أصل هايتي، ممن يعيشون في الخارج أو سبق أن عاشوا فيه، وثائق الهوية اللازمة لممارسة حقوقهم؛

٢٠- *يدعو* السلطات الهايتية إلى تعزيز اللجنة الوزارية المشتركة لحقوق الإنسان، المنشأة بموجب القرار المؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣، والمكلفة بتنسيق ومواءمة السياسات العامة

في مجال حقوق الإنسان، كيما تضمن، دون تمييز من أي نوع كان، احترام وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، وفقاً للدستور وللالتزامات التي تعهدت بها هايتي، بغية مواصلة العمل، تحت رئاسة رئيس الوزراء، وبالتعاون مع الآليات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، من أجل تنفيذ هذه التوصيات؛

٢١- *يدعو* حكومة هايتي إلى أن تقوم، بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، واللجنة الوزارية المشتركة لحقوق الإنسان، وبالتشاور الوثيق مع المجتمع المدني، ومكتب حماية المواطنين، وسائر أصحاب المصلحة، بإعداد خطة عمل لتنفيذ التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك الصادرة في سياق الاستعراض الدوري الشامل وعن الخبير المستقل، وبإنشاء آلية وطنية للإبلاغ والمتابعة بشأن تنفيذ غايات ومؤشرات برامج المساعدة التقنية، وبأن تضع جدولاً زمنياً لتحقيق الأهداف المرسومة وتحديد الوسائل اللازمة لتنفيذ هذه الخطة؛

٢٢- *يدعو* حكومة هايتي أيضاً إلى دعم آلية وطنية للإبلاغ والرصد من أجل تنسيق تنفيذ خطة عمل وطنية، بمساعدة تقنية من مفوضية حقوق الإنسان؛

٢٣- *يدعو* المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن، تقدم تقريراً شفوياً محدَّثاً عن تنفيذ هذه الخطة في الدورة السابعة والثلاثين، وأن تقدم تقريراً خطياً في الدورة الثامنة والثلاثين، خلال التحاور في إطار البند ١٠ من برنامج عمل مجلس حقوق الإنسان؛

٢٤- *يشجع* المجتمع الدولي ككل، ولا سيما الجهات المانحة الدولية، وبلدان مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، والجماعة الكاريبية، وبلدان مجموعة أصدقاء هايتي، والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما مفوضية حقوق الإنسان، على توثيق أواصر تعاونها وتنسيقها مع سلطات هايتي من أجل إعمال جميع حقوق الإنسان في هايتي إعمالاً تاماً؛

٢٥- *يدعو* المجتمع الدولي إلى دعم مكتب حماية المواطن، بناء على طلبه، في إطار برامج المساعدة التقنية وبناء القدرات، بغية تمكينه من المساهمة الفعالة في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمواطنين وتعزيزها، وفقاً لمبادئ باريس؛

٢٦- *يرحب* بقرار السلطات الهايتية مواصلة العمل مع مفوضية حقوق الإنسان من أجل احترام وتعزيز حقوق الإنسان في هايتي."